

شرح ابن عقيل (415-915) 021

عادل بن حزمان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على اشرف المرسلين محمد بن عبد الله وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فلا زلنا مع شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك - [00:00:01](#)

قال الشيخ رحمه الله ونعت ونعت غير واحد اذا اختلف عاطفا فرقه اذا لا اذا ائتلفت. ونعت معم لي وحيد معنى وعمل اتبع بغير

استثنى وان نعوت كثرت وقتلت مفتقرا لذكرهن اتبعت - [00:00:16](#)

واقطع واتبع ان يكن معينا بدونها او بعضها اقطع معلنة وارفع او انصب ان قطعت مضمرأ مبتدأ او ناصبا لن يظهر وما من المنعوت

والنعت عقل يجوز حذفه وفي النعت يقل. المسألة اذا نعت غير الوحي فاما ان يكون - [00:00:40](#)

اما ان يختلف النعت وجب التفريق بالعطف. مررت بالزيدين الكريم والبخيل. مررت برجال وكاتب وشاعر او يتفق جيب به مثني

مررت برجلين كريمين مجموعة مررت برجال كرماء. واذا نعت معمولان لعاملين متحدي المعنى والعمل - [00:01:07](#)

اتبع النعت المنعوت رفعا ذهب زيد وانطلق عمرو العاقلان ونصبا وحدث زيدا وكلمت عمرا الكريمين وجرا مررت بزيد وجزت على

عمرو الصالحين فان اختلف معنى العاملين او عملهما وجب القطع وامتنع الاتباع. جاء زيد وذهب عمرو العاقلين - [00:01:35](#)

نصب على اضمار فعل اي اعني العاقلين. وبالرفع الاضمار مبتدأ جاء زيد وذهب عمرو هما العاقلان. انطلق زيد وكلمت عمرا الظرفيين

اعني الظرفيين او هما الظرفيان. مررت بزيد وجاوزت خالدا الكاتبين او الكاتبان - [00:02:04](#)

ثلاثة اذا تكررت النعوت وكان المنعوت لا يتضح الا بها جميعا وجب اتباعها كلها فتقول مررت بزيد الفقيه الشاعر الكاتب اذا كان

المنعوت متضحا بدونها كلها جاز فيها جميعها الاتباع والقطع. وان كان معينا ببعضها دون بعض وجب فيما لا يتعين الا به الاتباع -

[00:02:31](#)

وجاز فيما يتعين بدونه الاتباع والقطع المسألة الخامسة اذا قطع النعت عن المنعوت. رفع لاضمار المبتدأ او نصب على اضمار فعل بزيد

الكريم او الكريمة اذا رفعت على انه خبر هو الكريم - [00:03:01](#)

او على انه مفعول به اذا نصبت اعني الكريمة. وقول المصنف لن يظهر معناه انه يجب اضمار الرفع او النصب. ولا يجوز اظهاره وهذا

صحيح اذا كان النعت لمدح مررت بزيد - [00:03:27](#)

الكريم او الذنب. مررت بعمر الخبيث او الترحم مررت بزيد المسكين فاما اذا كان لتخصيص فلا يجب الاضمار مررت بزيد الخياط او

الخياطة واذا شئت اظهرت فتقول هو الخياط او اعني الخياطة. والمراد بالرفع والناصب لفظة هو او اعني - [00:03:46](#)

المسألة السادسة ان يجوز حذف المنعوت واقامة النعت مقامة. اذا دل عليه دليل نحو قوله تعالى ان اعلم اي دروعا سابغات. وكذا

يحذف النعت اذا دل عليه دليل لكنه قليل. ومنه قوله تعالى - [00:04:13](#)

قالوا الان جئت بالحق اي البين قوله تعالى انه ليس من اهلك. اي الناجين وصلى الله على محمد - [00:04:33](#)